جامعة بنها
BENHA UNIVERSITY
Learn Today .. Achieve Tomorrow
القضايا المجتمعية

# العنف ضد المرأة

# وكيفية تمكينها

أ.د/ هانى يونس
د/ شيرين عيد
د/ سحر أبوراضى

قسم أصول التربية

## مقدمة

يعد العنف الأسري مشكلة عالمية ويمكن لأي شخص أن يكون ضحية لذلك العنف، بغض النظر عن العمر أو العرق أو الجنس أو التوجه الجنسي أو الدين أو الطبقة، ولا يقتصر ضحايا العنف الأسري على الأطفال أو النساء، ولكن أي فرد آخر من أفراد الأسرة معرض للعنف الأسري؛ حيث يؤثر العنف الأسري على الأفراد من جميع الخلفيات الاجتماعية والاقتصادية ومستويات التعليم.

وقد أظهرت الدراسات الاستقصائية ارتفاع معدل العنف الأسري في جميع أنحاء العالم منذ يناير ٢٠٢٠؛ حيث قفز بشكل ملحوظ مقارنة بعام ٢٠١٩، ووفقًا للمجلة الأمريكية لطب الطوارئ ومجموعة الأمم المتحدة للمرأة، فقد ازداد العنف الأسرى بنسبة ٣٠٠٪ في هوبي في الصين، و٢٥٪ في الأرجنتين، و٣٠٪ في قبرص، و٣٣٪ في سنغافورة و٥٠٪ في البرازيل.

ويقدر تقرير صندوق الأمم المتحدة للسكان أن هناك زيادة بنسبة ٢٠٪ في حوادث العنف الأسري بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها ١٩٣ دولة خلال عمليات الإغلاق بسبب جائحة كورونا، ويشمل العنف الأسري:

- الإساءة النفسية: التهديد بإيذاء جسدي للذات أو الشريك أو الأطفال؛ بتدمير الممتلكات، أو الإجبار على الانعزال عن الأصدقاء والعائلة والمدرسة أو العمل.
- الانتهاك المالي أو الاقتصادي: محاولة الشخص جعلَ شخص ما معتمدا ماليا عليه، عن طريق الحفاظ على السيطرة الكاملة على الموارد المالية، وإعاقة الوصول إلى المال، أو منع العمل.
- الإساءة الجسدية: تتضمن إيذاء أو محاولة إيذاء الشريك عن طريق الضرب، أو الركل، أو الحرق، أو الدفع، أو الصفع، أو الحرمان من الرعاية الطبية أو الإجبار على تعاطي الكحول أو تعاطي المخدرات.

## أولاً: مفهوم العنف Violence

يقصد بالعنف كل سلوك أو فعل موجه إلى المرأة يقوم على الشدة والقوة والإكراه، ويتسم بدرجات متفاوتة من التمييز والاضطهاد والقهر والعدوانية، ناجم عن علاقات القوة غير المتكافئة بين الرجل والمرأة في المجتمع والأسرة على السواء، والذي يتخذ أشكالا نفسية وجسدية متنوعة في الأضرار، ويعد العنف القائم على أساس الجنس شكلاً من أشكال التمييز ضد المرأة؛ يعطل بصورة جدية قدرة المرأة على التمتع بحقوقها وحرياتها.

### مفهوم القهر

هو القوة التي يستخدمها النظام الاجتماعي ممثلا بهيئاته لمنع حدوث العنف بين الأفراد، ولإخضاع الآخرين لإرادتهم، فالناس يفعلون ما هو متوقع منهم لأنهم مضطرون لذلك، أما إذا امتنعوا عن القيام بما هو متوقع منهم فسوف يواجهون التهديد باستخدام العقاب او الحرمان من الموارد والحقوق. ومن هنا اتضحت العلاقة القائمة بين العنف والقهر، فهما يستخدمان للإشارة إلى ممارسات ذات طبيعة مشتركة تدل على القوة والإلزام والإكراه والضغط والإيذاء، فالعنف والقهر وجهان لعملة واحدة.

### مفهوم العنف ضد المرأة

حدد إعلان القضاء على العنف ضد النساء لعام ١٩٩٣م الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة العنف ضد المرأة بأنه يعني أي فعل عنيف عدائي أو مؤذ أو مهين تدفع إليه عصبية

الجنس، يرتكب بأي وسيلة كانت بحق أي امرأة، ويسبب لها أذى نفسيا أو بدنيا او جنسيا او معاناة بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل، أو القسر أو الإكراه او الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة او الخاصة.

## ثانياً: العنف ضد المرأة عبر التاريخ

لو نظرنا للعنف ضد المرأة عبر التاريخ سنجد أن المرأة في الحضارة الإغريقية والصينية والهندية قد حرمت من القراءة والكتابة والثقافة العامة ، وظلمها القانون اليوناني؛ فمنعها من الإرث، كما أنها لم تستطع الحصول على الطلاق من زوجها إن أرادت، بل عليها أن تظل خادمة مطيعة لسيدها ورب بيتها، وينظر إليها مثلما ينظر إلى الرفيق، ويرون أن عقلها لا يعتد به ، فيقول أرسطو: لم تزود المرأة باي استعداد عقلي يعتد به.

وفي عهد الفراعنة في مصر وبلاد النوبة أظهر التاريخ أن المرأة عاشت في حرية لم تحصل عليها في أي حضارة من الحضارات الأخرى التي سبقتها، فكانت تشارك في الحياة العامة وتحضر مجالس الحكم وتتولى زمام الحكم، وأعلى الفراعنة من دور المرأة ، وجعلوها بطلة للأساطير، كما أسندوا لها مهام إله العدل" أمهوت"، وكانت إيزيس هي إلهة الجمال في عهد الفراعنة، وشاركت المرأة في عهد الفراعنة في العديد من المواقع العسكرية، بل كانت الحملة العسكرية على الصومال بأمر من الملكة حتشبسوت.

وفي الجاهلية حصلت المرأة على بعض الحقوق، فكان يحق للفتاة رؤية خطيبها أو زوجها في المستقبل، وساعدت مشاركتها في الحياة الاجتماعية والعسكرية والثقافية على فوزها ببعض المزايا في ذلك العهد الجاهلي قبل الإسلام، فاشتهرت بالشجاعة، وكان تعدد الزوجات في الجاهلية بغرض التفاخر والتباهي، لأن القبائل كانت ترغب في التفاخر بأن لديهم عدداً كبيراً من الزوجات والأبناء، ولكن انتشرت في الجاهلية ظاهرة وأد البنات.

وفي اليهودية لم تنل المرأة ميزة او حق عند اليهود بل كان بعضا فلاسفة اليهود يصفها بانها لعنة، وكان يحق للأب أن يبيع ابنته إذا كانت قاصرا، وجاء في التوراة " المرأة من الموت وأن الصالح أمام الله ينجو منها"، ورغم أن المرأة كانت موجودة في الحياة العامة إلا أن التاريخ اليهودي أظهر ان المرأة ملعونة بل وصفها بأنها مسؤولة عما يفعل الرجل من أفعال شريرة، وبرع كتاب اليهود في تصوير المرأة اليهودية كغانية، كما كانت هي

المحرض الأول للجرائم ضد الملوك والقادة، وما كان لها حق في الميراث إلا إذا لم يكن لها إخوة ذكور.

وفي المسيحية منحت المرأة الحقوق بعد ان كانت مضطهدة وايس أي مكان في مجتمعها، إذ أوصى عيسى عليه الصلاة والسلام بإحسان معاملة النساء، وساهم أتباع سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام في الدعوة للإحسان في معاملة النساء ومطالبة المرأة بالالتزام بالإيمان.

وجاء الإسلام ليعطي المرأة كثيرا من حقوقها المسلوبة، كالحق في الزواج والطلاق والميراث التي حرمت منه في السابق، وأصبح للمرأة في الإسلام دورها في الحياة الاجتماعية والعسكرية، وشهد التاريخ أنها شاركت الرجال في الغزوات، وحصدت ثمار التعليم لتصبح امرأة مثقفة وأديبة وشاعرة إلى جانب العلوم والتمريض والتفقه في أمور الدين والدنيا، وقد راعى الإسلام خصائص المرأة والفرق بينها وبين الرجل، فشرع القوانين التي تجعلها مكرمة في موقعها والرجل مكرما في موقعه، وجعل بينهما مودة ورحمة واحتراما متبادلا يؤدي إلى تقاسم المسؤولية بينهما طوال استمرار العلاقة التي تربطهما في نطاق الشرع، وأعطى المرأة حرية التجارة والتصرف في أموالها، وسن القوانين التي تكفل وتصون كرامتها.

## ثالثاً: أسباب العنف ضد المرأة

هناك مجموعة من الأسباب قد تكون هي العامل الأساسي للعنف ضد المرأة في مختلف المجتمعات، ومن هذه الأسباب:

١- **أسباب تعليمية:** وذلك من حيث تدني مستويات التعليم، فالنقص الكبير في وسائل التربية والتعليم للتنشئة الاجتماعية الصحيحة بشأن العلاقة بين الرجل وضرورة الاحترام المتبادل بينهما والود والتعاون والتراحم بينهما وعدم التركيز فيها على تنمية الشخصية بشكل متكامل للشباب والشابات على أساس احترام الذات واحترام الآخر.

٢- **أسباب اجتماعية:** كالمعايير المجتمعية التي تمنح الرجل امتيازات أو ترفع من قدره وتحط من قدر المرأة، وإهمال موضوع العنف ضد المرأة ومواجهته، سواء من قبل المرأة نفسها، أو من قبل المجتمع، باعتبار أنه شأن عائلي خاص، والتستر عليه في كافة المستويات الاجتماعية، وغياب الدراسات والإحصاءات عنه، وعدم وجود مراكز تأهيل ومساعدة للضحايا أمر أدى إلى زيادة العنف ضد المرأة.

٣- **أسباب اقتصادية:** للأوضاع الاقتصادية دور كبير في حدوث العنف ضد المرأة في الأسرة، وذلك يشمل: تدني فرص العمل المتاحة للمرأة، وعدم القدرة على توفير حاجات الأسرة، أو التهرب من تأمينها، أو ضيق المنزل وكثرة قاطنيه، فهذا قد يؤدي إلى حدوث خلافات مستمرة تتصاعد لتصل إلى العنف ضد المرأة.

٤- **أسباب إعلامية:** حيث قامت وسائل الإعلام ببث الصور والدعايات والإعلانات التي تستخدم النساء كسلع، ومشاهدة العنف الأسري، ومشاهدة تعاطي الكحول والمخدرات؛ مما أثر وأدى لانتشار العنف، والنظرة الجنسية للمرأة، والتحريض على الإباحة، وغيرها من الأمور التي تسيء للأخلاق العامة وتكون عاملاً رئيساً في العنف ضد المرأة.

## رابعاً: أشكال العنف ضد المرأة

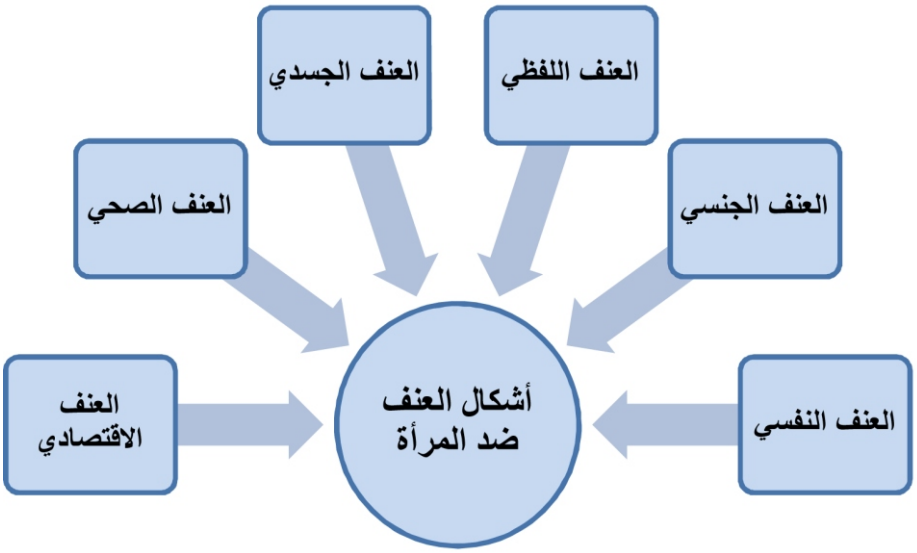

# SOCIETAL ISSUES

تتعرض المرأة لأنواع مختلفة من العنف، سواء البدني أو النفسي، بمستوياتها المتنوعة، منها: الترهيب، ومنها الشتم، ومنها الإهانة، ومنها الانتقاص من قيمتها، ومنها الأذى البدني، ومنها الضرب والاعتداء الجنسي، إلخ، وقد أوضح إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة في عام ١٩٩٣ في المادة الثانية أشكال العنف ضد المرأة والتي تمثلت في: العنف الجسدي، العنف النفسي، العنف الجنسي.

١- **العنف الجسدي:** وهو استخدام الأيدي والأرجل او أي أداة من شأنها إلحاق الألم بالمرأة، وترك آثار واضحة على جسدها، والذي اتخذ أشكالا متنوعة، مثل: الضرب، والحرق، والدفع، والخنق، والرمي، وشد الشعر، فهذا الفعل يعد انتهاكا لحقوق الإنسان وفقا لما جاء في إعلان حقوق الإنسان (١٩٤٨) الذي أشارت المادة الخامسة فيه إلى أنه لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية.

٢- **العنف النفسي:** هو شكل من أشكال العنف ضد المرأة، وهو يشمل كل الأعمال المسيئة إلى نفس وكرامة الفرد، ويعبر عن هذا النوع من العنف بأشكال الضغط غير المباشرة والمؤثرة في وعي الناس ونفسياتهم، ويظهر هذا العنف في إهمال الزوجة وعدم المبالاة بها من قبل الزوج وعدم الاستماع لآرائها، وانتهاك حقوقها الأساسية، وإقامة علاقات غير مشروعة مع نساء أخريات، ومعاملة الزوج لزوجته بفظاظة وخشونة ، والتهديد بالطلاق.

٣- **العنف الجنسي:** يقصد به لجوء الزوج لاستخدام قوته أو سلطته لممارسة الجنس مع زوجته دون مراعاة لرغباتها الجنسية، أو ربما إجبارها على ممارسة أساليب جنسية خارجة عن قواعد الخلق، أو قيامه بذم عاداتها الجنسية أو أسلوبها الجنسي بقصد إذلالها أو تحقيرها، ومما لا شك فيه أن مفهوم الاغتصاب الجنسي يتحدد أصلا بالعلاقة الجنسية مع الأنثى غير الزوجة باعتبار أن العلاقة الجنسية مع الزوجة هي حق من حقوق الزوج على زوجته، ولكن من ناحية أخرى فاتصال الزوج بزوجته جنسيا دون رضاها يعد اغتصابا أيضا، وهذا هو ما أشارت إليه التشريعات الدولية الحديثة المعنية بحقوق المرأة، فترى أن العلاقة الزوجية ما هي إلا غطاء للعنف الأسري ضد الزوجة، فالعنف الجنسي الذي قد يمارسه الزوج على زوجته قد يكون

جزءا من سلوك أوسع يتسم بسوء التصرف مع الزوجة، والذي قد يشمل الضرب والتجريح والإذلال، وغير ذلك من مظاهر سوء المعاملة.

٤- **العنف اللفظي:** قد يظهر في استخدام ألفاظ تجرح المرأة وتحط من كرامتها وآدميتها والخارجة في صيغ كلامية بذيئة وقاسية، ويظهر هذا العنف واضحا في رفع الصوت عند المخاطبة والإهانة والشتم والسب والتحقير المتمثل بوصف الزوج لزوجته بألفاظ بذيئة، وإحراج الزوجة أمام الآخرين بألفاظ وتصرفات قاسية، ووصمها بالاتهامات الباطلة، وهذه الإهانات للزوجة والتقليل من شأنها يعد إذلالا يتنافى مع حقوق الإنسان.

٥- **العنف الصحي:** ويقصد به فرض ظروف صحية غير مناسبة على الزوجة وحرمانها من التمتع برعاية صحية مناسبة لظروفها، ويظهر هذا العنف الصحي بوضوح في الإجهاض القسري، والإجبار على الحمل المتعدد، وعدم السماح لها بالتنظيم، وحرمانها من مراجعة الطبيب، وحرمانها من التغذية الجيدة؛ مما قد يؤثر سلبا على صحتها وسوء أحوالها البدنية.

٦- **العنف الاقتصادي:** هناك شبه إجماع بين الباحثين على أن العنف المادي أو الاقتصادي هو أحد هذه الأشكال والذي يعني فرض الرجل سيطرته وسيادته وذلك بالضغط على الزوجة اقتصاديا كحجب النفقة عليها، والسيطرة على مدخلاتها المادية، وعدم تلبية حاجات المنزل الأساسية، ومنعها من العمل، والسيطرة على راتبها دون استثماره في تلبية احتياجات الزوجة الشخصية، أو متطلبات الحياة الأسرية، أو اعتماد الإنفاق الأسري على راتبها فقط.

## خامساً: الآثار المترتبة على العنف ضد المرأة

أدى العنف ضد المرأة إلى التأثير على صحتها نفسيا وجسديا، وترتب على ذلك آثار ضارة على المجتمع على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي،وفي عام ٢٠١٥، أجرى مكتب صندوق الأمم المتحدة في مصر دراسةً لتقدير تكلفة وشكل العنف الأسري في مصر، بالشراكة مع المجلس القومي للمرأة والجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، وقد توصلت الدراسة في ذلك الوقت للنتائج التالية:

# SOCIETAL ISSUES

- يغادر سنويا ما يقرب من مليون امرأة المنزلَ بسبب العنف الأسري.
- تبلغ تكلفة السكن البديل/ المأوى للنساء اللاتي يغادرن المنزل بسبب العنف الأسري حوالي ٥٨٥ مليون جنيه سنويا.
- المعرضات للعنف أكثر عرضة للإجهاض ممن لم يتعرضن للعنف .
- يتعرض سنويا ما يقرب من ٢٠٠ ألف امرأة لمضاعفات مرتبطة بالحمل بسبب عنف الزوج.
- أفادت حوالي ٤.٧٪ من النساء بأن أزواجهن حرموهن من العمل طوال حياتهن.
- يتغيب أطفال١١٣ ألف أسرة عن المدرسة سنويا بسبب العنف الأسري الذي يمارسه الزوج؛ مما أدى إلى خسارة حوالي ٩٠ ألف يوما دراسيا سنويا.
- عانى أطفال ٣٠٠ ألف أسرة كوابيس وخوفا بسبب العنف الذي ارتكبه الزوج خلال عام ٢٠١٤.
- بين ٢.٦ مليون امرأة أبلغن عن إصابات ناتجة عن العنف الأسري أو العنف الذي ارتكبه آخرون، أبلغت ٢.٢٩ مليون امرأة عن مشكلات نفسية بسبب هذه الحوادث خلال العام الماضي، وهو ما يمثل حوالي ٨.٨٪ من العينة بأكملها.

وعلى الرغم من جميع التحسينات الملحوظة في السنوات الأخيرة في معدلات محو الأمية لدى الإناث، ومعدلات الالتحاق بالتعليم، والمشاركة في القوى العاملة، وتقدم مصر خمسة مراكز في مؤشر الفجوة بين الجنسين في عام ٢٠٢١؛ حيث حصلت على المركز ١٢٩ من بين ١٥٦ دولة، مقارنة بالمركز ١٣٤ من بين ١٥٣ دولة عام ٢٠٢٠، لا تزال هناك فجوة بين الجنسين لصالح الذكور، فالأمية بين النساء هي تقريبًا ضعف ما بين الرجال، لذلك فإن أمام مصر طريق طويل ستقطعه لتحقيق المساواة بين الجنسين.

## سادساً: الجهود المبذولة للحد من العنف

هناك جهود مبذولة للحد من العنف ضد المرأة سواء على المستوى الدولي أو على المستوى المحلي في مصر.

### الجهود الدولية:

- بدأت منظمة العفو الدولية في مارس ٢٠٠٤ م حملة عالمية تحت شعار " أوقفوا العنف ضد المرأة" تهدف هذه الحملة إلى حشد دعاة حقوق الإنسان رجالا ونساء في عمل منظم للتصدي لأشكال العنف ضد المرأة، ووجهت الحملة للحكومات والمجتمعات المحلية والأفراد للمشاركة في وضع نهاية للعنف.
- في مايو ٢٠١٦، أصدرت جمعية الصحة العالمية قرارا يؤيّد إطلاق خطة العمل العالمية الأولى من نوعها لمنظمة الصحة العالمية بشأن تعزيز النظام الصحي في نطاق استجابة وطنية متعددة القطاعات من أجل التصدي للعنف الشخصي، لا سيما ضد النساء والفتيات، وضد الأطفال .

ووفقا لهذه الخطة تلتزم المنظمة، بالتعاون مع الدول الأعضاء وسائر الشركاء، بما يلي:

- رصد حجم وخصائص العنف ضد الأطفال على النطاق العالمي ودعم الجهود التي تبذلها البلدان لتوثيق وقياس هذا العنف.
- تَعَهُّد نظام معلومات إلكتروني يوجز البيانات العلمية المتعلقة بعبء العنف ضد الأطفال وعوامل خطورته وعواقبه، والبيّنات الدالّة على إمكانية منعه.
- إعداد ونشر وثائق إرشادية تقنية وقواعد ومعايير مُدعمة بالبيّنات لمنع العنف ضد الأطفال والاستجابة له.
- المداومة بانتظام على نشر تقارير حالة عالمية بشأن الجهود التي تبذلها البلدان من أجل التصدّي للعنف ضد الأطفال عبر سياسات وطنية وخطط عمل وقوانين وبرامج للوقاية وخدمات للاستجابة.

- دعم البلدان والشركاء في تنفيذ استراتيجيات مُدعمة بالبيّنات للوقاية والاستجابة، مثل تلك المُدرَجة في مجموعة INSPIRE الاستراتيجيات السبع، لإنهاء العنف ضد الأطفال.

- التعاون مع الوكالات والمنظمات الدولية للحدّ من العنف ضد الأطفال والقضاء عليه عالميا عبر مبادرات مثل: الشراكة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال، ومبادرة معا من أجل الفتيات، وتحالف منع العنف .

- وينصّ الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ على "إنهاء إساءة معاملة الأطفال واستغلالهم والاتّجار بهم وممارسة جميع أشكال العنف ضدهم وتعذيبهم".

- الاتفاقيات الدولية: أكدت القوانين الدولية على حقوق المرأة بصفة عامة في المواد التي تنص على عدم التمييز في إطار إعلانات وعهود حقوق الإنسان، وفي الوثائق التي تتناول هذه القضية بطريقة محددة، وقد انضمت مصر إلى معظم اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان وحقوق النساء والحد من العنف، بما في ذلك اتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة، والاتفاقية العالمية لحقوق الإنسان، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وهذه الاتفاقيات تصبح جزءا من القانون المصري بمجرد بعد التوقيع عليها من السلطة التنفيذية.

## جهود الحد من العنف ضد المرأة في مصر:

هناك جهود بذلت في مصر للحد من العنف ضد المرأة، ومن هذه الجهود:

### أ- دور المجلس القومى للمرأة:

بدأ المجلس القومي للمرأة، بقوة وعزم في تنفيذ إجراءات متعلقة بالسياسات الوطنية للنهوض بالمساواة بين الجنسين في مجالات البرامج والسياسات الحكومية المراعية للاعتبارات الإنسانية، وصنع القرار، والتمكين الاقتصادي، ووضع حد للعنف ضد المرأة، والصحة والتعليم، وسن التشريعات التي تتصدى للعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي وإنفاذها من أجل حماية النساء من العنف وفرض العقوبات المناسبة لمرتكبي العنف.

ولتحقيق هذه الأهداف، قام المجلس القومي للمرأة بوضع استراتيجية قومية للتصدي للعنف القائم على النوع الاجتماعي، تتضمن دور كل مؤسسات الدولة ذات الصلة، كما قدم صندوق الأمم المتحدة للسكان دعمًا إضافيا للمجلس القومي للمرأة ووزارة الصحة والسكان والمؤسسات الأخرى ذات الصلة من أجل التنفيذ التدريجي لمجموعة من الخدمات الأساسية (الحماية والصحة والاستشارة والدعم القانوني) للنساء والفتيات الناجيات من العنف.

وقد أعطت الحكومة المصرية ووكالات الأمم المتحدة والأجهزة المعنية بشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني أهمية كبيرة لإنهاء العنف ضد المرأة وتحقيق أهداف السلام والأمن والتنمية، كما أن مؤسسات الدولة ذات الصلة، والأجهزة الوطنية المعنية بشؤون المرأة في مصر، ومنظمات المجتمع المدني، والنشطاء، ملتزمون أكثر من أي وقت مضى برفع مستوى الوعي بخطورة العنف القائم على النوع الاجتماعي وتأثيره على مصر، وترسيخه بقوة في الأجندات السياسية للبرلمان.

### ب- تمكين الجهات المعنية الوطنية من الإرشادات الدولية والوطنية المتعلقة بإدارة حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي:

أجرى صندوق الأمم المتحدة للسكان برامج تدريبية للجهات المعنية الوطنية الرئيسة لتعزيز مهاراتها في إدارة حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي، ومن خلال وحدة التنسيق

الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي التي أنشأها صندوق الأمم المتحدة للسكان في مقر المجلس القومي للمرأة، نفذ صندوق الأمم المتحدة للسكان ورش عمل لبناء القدرات فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية الدولية والوطنية لمعالجة قضايا العنف ضد المرأة لممارسي العدالة الجنائية (بما في ذلك المدعون العامون والقضاة) ومقدمي الخدمات الطبية والأطباء الشرعيين من الهيئة الوطنية للطب الشرعي،

كما عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان على توعية طلاب الطب والأطباء ورؤساء الأقسام بمستشفيات جامعة قصر العيني ومستشفيات جامعة المنصورة، وقد ركزت الجلسات على تحليل الأشكال الأكثر انتشارًا للعنف ضد النساء والفتيات في مصر، والخدمات الحالية ودور المهنيين الطبيين في توفير الوقاية والحماية للنساء والفتيات المعرضات للخطر.

## ج- تدخلات منسقة وإعداد تقارير عن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة (٢٠١٥-٢٠٢٠):

قدم صندوق الأمم المتحدة للسكان الدعم التقني للمجلس الوطني للمرأة لضمان التنفيذ المنسق للاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة وإعداد التقارير عنها، ويشمل ذلك التنسيق بين الوزارات التنفيذية بشأن تدخلاتها في إطار "ركيزة الحماية"، وتمكين ١٣ فرقة عمل محلية ووحدات تكافؤ الفرص من عمليات إعداد تقارير الاستراتيجية الوطنية.

## د- الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي:

دعّم صندوق الأمم المتحدة للسكان تطويرَ الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي؛ لتعزيز المزيد من الجهود المنسقة للاستجابة للعنف القائم على النوع الاجتماعي بين الوزارات والشركاء المعنيين، والعمل ضمن إطار عمل واضح وخطة عمل لها أدوار ونتائج محددة، كما أن تطوير واعتماد البروتوكول الطبي الوطني للعنف القائم على النوع الاجتماعي من قبل وزارة الصحة والسكان ودمجه في الخدمات الصحية، سيؤدي إلى تعزيز الخدمات المقدمة وكفاءة شبكات الإحالة والإبلاغ عن العنف القائم على النوع الاجتماعي، وقد جعلت هذه التدخلات الخدمات ذات الجودة العالية فيما يتعلق بالعنف القائم على النوع الاجتماعي (الصحة، الاستشارات النفسية والاجتماعية، الحماية، إلخ) متاحةً في جميع محافظات مصر.

## هـ- قوانين حماية المرأة:

مثل قانون العقوبات لملاحقة العنف الجسدي ضد النساء، بما في ذلك العنف الأسري وجرائم الشرف والاغتصاب والانتهاكات الجسدية، كما تم إدخال بعض التعديلات على قوانين الأحوال الشخصية التي تناولت بعض المشكلات التي تواجهها النساء، مثل تأسيس محاكم الأسرة" قانون رقم١٠ لعام٢٠٠٤م"، والنهوض ببعض الجوانب الإجرائية عند النظر للقضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية، وتشكيل صندوق تأمين الأسرة "قانون رقم١ لعام ٢٠٠٠"، ومثل إصدار قانون الخلع .

## و- تقديم الخدمات المتنوعة للضحايا

تتنوع الخدمات والدعم المقدمين لضحايا العنف ضد المرأة، ومن هذه الخدمات:

- بيوت الإيواء او أشكال أخرى من التسهيلات للإقامة.
- تقديم الرعاية الطبية.
- تقديم الدعم النفسي.
- تقديم الدعم القانوني.
- تقديم الدعم التربوي والتدريب المهني.
- إتاحة الفرص الاقتصادية والتوظيف والأنشطة المدرة للدخل.
- تقديم المساعدات الإنسانية.
- الوساطة الأسرية والخدمات الاستشارية.
- حماية الشهود وتقديم الخدمات الأمنية.
- الدعم المخصص لغير البالغين، سواء كانوا ضحايا أو مصاحبين لضحية من أفراد الأسرة.

## ز- حماية الدستور المصرى للمرأة

كفل الدستور المصري حماية المرأة فقد جاء في المادة١١ " تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل فى جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقا لأحكام الدستور، وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسبا فى المجالس النيابية، على النحو الذي يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها فى تولى الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا فى الدولة والتعيين فى الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها، وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل، كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجا".

" تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين"، كما جاء في المادة١٠ " تكفل الدولة حماية الأمومة والطفولة، وترعى النشء والشباب، وتوفر لهم الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم"، وجاء في المادة١١" تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع ومساواتها بالرجل في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية"، وجاء في المادة٤٠" المواطنون لدى القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة ، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس او الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة".

## ح- التمكين للمرأة المصرية

يعتبر مفهوم التمكين (Empowerment) من المفاهيم المركبة، حيث ينظر إليه من زوايا مختلفة نظراً لتعدد أبعاده وتعدد المفاهيم المرتبطة به، ومن ثم يمكن القول: إنه لا يوجد ثمة اتفاق على تعريف جامع شامل لمفهوم التمكين بأبعاده المختلفة، ووفقاً لتعريف صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (اليونيفيم) UNIFEM، يعني التمكين، العمل الجماعي في الجماعات المقهورة أو المضطهدة لتخطي أو مواجهة أو التغلب على العقبات وأوجه التمايز التي تقلل من أوضاعهم أو تسلبهم حقوقهم.

كما يعرف البنك الدولي التمكين بأنه توسيع قدرات وإمكانات الأفراد في المشاركة والتأثير والتحكم والتعامل مع المؤسسات التي تتحكم في حياتهم، إضافة إلى تملك إمكانية محاسبة هذه المؤسسات.

## ـ أهداف تمكين المرأة

تمثلت أهداف تمكين المرأة في:

- استقلال المرأة وقدرتها على صنع قراراتها الذاتية بنفسها.
- توفر المصادر والمعلومات المساندة للمرأة لصنع القرار المناسب.
- قدرة المرأة على تغيير أفكار من حولها بالوسائل الديمقراطية.
- امتلاك المرأة للمبادرات الذاتية وبالتالي مساهمتها في عمليات التطوير المستمر.
- التغلب على الصورة التقليدية عن المرأة والتي تضعها في قالب محدد.
- زيادة قدرة المرأة على مساعدة أسرتها ومجتمعها والمساهمة في تنميته وذلك بالنهوض بمستواها الثقافي.
- الدعم المتبادل مما يحقق العدالة الاجتماعية بين الجنسين.
- استقلال المرأة وحريتها في اتخاذ القرارات من خلال إحساسها بالثقة.
- تغيير العلاقة بين الدولة والمرأة والمنظمات النسائية والمجتمعية لتنمية قدرتها للمشاركة المجتمعية والتنموية.
- تطوير مهارات المرأة وقدراتها وثقتها بنفسها مما يخلق سياق تنموي للمشاركة والتفاعل.
- مساعدة المرأة على إيجاد حلول ذاتية لمشاكلها وبالتالي استخدام قدراتها للعمل مع الآخرين لإحداث التغيير.

- تنمية القيم المجتمعية وحقوق الإنسان بشكل شامل مثل: تحسين نوع الحياة، الديمقراطية، تحمل المسؤولية، احترام الآخر، القضاء على التفكير السائد بمحدودية دور المرأة، القضاء على النظام القمعي.
- إحداث المزيد من التوازن والاستقرار في بناء المجتمع.
- المرونة وبناء الثقة بالنفس وبالتالي بناء مجتمع إنساني شامل للجميع.

## ـ مجالات تمكين المرأة

يمكن الوقوف على خمسة مجالات أساسية لتمكينها تمثلت في:

- **التمكين الاقتصادي:** بتوفير الآليات للمرأة التي تمكنها من ممارسة حقوقها الاقتصادية، كحق العمل، وممارسة النشاط الاقتصادي، ومساواتها في الأجر وظروف العمل.

- **التمكين السياسي:** بتشجيع المرأة لممارسة حقوقها السياسية، كالترشح للانتخابات، والمشاركة في الجمعيات الأهلية.

- **التمكين التعليمي والثقافي:** توفير الأدوات والوسائل والآليات وتكافؤ الفرص بالتساوي بين الجنسين لممارسة حقوقها بإنصاف وعدالة كحق التعليم والتعلم وحق المعرفة وتداول المعلومات وحق التثقيف.

- **التمكين الصحي:** نتيجة حاجة المرأة لتأمين مستوى صحي وترفيهي ملائم والذي يتطلب ممارستها لحق الرعاية والترفيه وقضاء وقت فراغ مثمر.

- **التمكين الاجتماعي:** بتوفير المكانة الاجتماعية اللائقة بتقدير جهودها؛ مما ينعكس على تمتع أسرتها بشكل كامل بحياة كريمة.

**ـ معوقات تمكين المرأة:**

إن عملية التمكين للمرأة لن تتم بيسر وسهولة، فهذه العملية ستقوم بتغيير حال مجتمع بأكمله، وتحتاج لتأهيل شامل وكامل لأفراد المجتمع، هنا ستواجه العديد من العقبات والتي تحول دون تحقيقها لأهدافها ووصولها لمراميها، هذه العقبات هي معوقات تمكين المرأة والتي سيتم عرضها فيما يلي:

- **معوقات تمكين المرأة سياسيا، مثل:**

- الافتقار إلى دعم الأحزاب السياسية.
- محاربة المرأة العاملة.
- هيمنة المعايير الذكورية على المناصب.
- عدم كفاية الدعم الإعلامي.

# SOCIETAL ISSUES

- عدم وجود تدريب وتوجيه موجهين نحو القيادة على نطاق واسع للنساء.
- عدم وجود الدعم المادي الكافي لتمكين المرأة في الأصعدة المختلفة.

- **معوقات تمكين المرأة قيادياً، مثل:**
  - السلطة المركزية لاتخاذ القرارات.
  - انخفاض قناعة الإدارة العليا بتمكين المرأة الإداري لخوفهم من فقدان السلطة.
  - ضعف مهارات العاملات وعدم قدرتهن على تحمل المسؤولية.
  - قلة الموارد المالية المساعدة على تدريب النساء وإعدادهن للتمكين.
  - السرية في تبادل المعلومات.
  - عدم وضوح أهداف الإدارة للعاملين مما يؤدي لاختلافها فيما بينهم.
  - المعنويات السلبية لدى العاملين الناتجة من سوء المناخ التنظيمي.
- **معوقات شخصية أو ذاتية:** تحد من قيامها بدورها المطلوب سواء في القطاع الحكومي أو الخاص، ككثرة الأعباء الاجتماعية، ضعف الكفاءات التدريبية، العجز عن إحداث توازن بين العمل والمنزل، الضغوطات النفسية، عدم القدرة على اتخاذ القرار بشأن عمل بعينه للنظرة الاجتماعية الدونية لبعض الأعمال، وعدم ثقة المرأة في ذاتها وفي قدرتها على التغيير الاجتماعي ودفع عجلة التنمية في المجتمع.
- **معوقات وظيفية** بميل عدد من المؤسسات إلى تفضيل العنصر الذكوري على النسائي في وظائف معينة.
- **معوقات ثقافية واجتماعية:** وهي المعوقات والاعتقادات التي تكسب المرأة الخوف من النقد الاجتماعي كالعادات والتقاليد والقيم والتي قد تقف أمام عمل المرأة وتمكينها، وهذه المعوقات ناتجة من قصور في أحد النسق الاجتماعية لمجتمع ما.
- **معوقات اقتصادية:** كانخفاض مستوى الأجر بين الجنسين وقلة الحوافز والمكافآت وعدم تناسبها مع الجهود المبذولة.

- **معوقات تنظيمية وإدارية:** مثل قلة فرص العمل والتعيين والتدريب للمرأة مقارنة بالرجل، الإجراءات البيروقراطية والسياسات الخاصة بتمكين المرأة مما يحد من عدد الممكنات.
- ارتباط الفعل الحضاري بالرجل دون المرأة وبالتالي طغيان الثقافة الذكورية وتمكين الرجل من العلم والعمل بنسبة أكبر على حساب الاناث.
- استنقاص شأن مشاركة المرأة المجتمعية والناتج من ضعف الوعي بقدرة المرأة على المساهمة الفاعلة في التنمية.
- التنشئة الاجتماعية المفتقرة إلى آليات المشاركة المجتمعية للجنسين.
- القيم والأفكار والعادات المشكلة لأذهان أفراد مجتمع ما بالاتجاه السلبي نحو المرأة.
- عدم وجود آليات تنفيذية فاعلة لتمكين المرأة في عدد من المجالات.

## المراجع


١- المجلس القومي للمرأة، دراسة العنف ضد النساء في مصر، أبريل ٢٠٠٩م

٢- كواكب صالح البيرماني وابتسام هادي كاظم، العنف ضد المرأة دراسة ميدانية في مدينة بغداد، مجلة البحوث التربوية والنفسية، ع١٩

٣- محمد عاطف غيث، الموقف النظري في علم الاجتماع المعاصر، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٠

٤- ألطاف ياسين خضر: البابلية أغرقتها والهندية أحرقتها والجاهلية دفنتها، بحث منشور في ندوة" العنف ضد المراة، جامعة بغداد، ٢٠٠٧

٥- زينب هادي خلف: المرأة المسلمة بين الشريعة الإسلامية والواقع، ندوة" العنف ضد المرأة" ، جامعة بغداد، ٢٠٠٧

٦- رياض العطار، انتهاكات حقوق الإنسان في العراق، الجمعية العراقية لحقوق الإنسان فرع سوريا، ٢٠٠١

٧- صباح صادق جعفر: قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته، بغداد ، مطبعة وزارة العدل، ط٨، ٢٠٠٤

٨- كمال عباس، الجنس والنفس في الحياة الإنسانية، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ج٢، ١٩٩٤

٩- أليسا دلتا فو، العنف العائلي، ترجمة: نوال لايفة، سوريا، دار المدى للثقافة والنشر، ١٩٩٩

١٠- هيفاء عبد الرحمن صالح ابن شلهوب، أبعاد تمكين المرأة السعودية: دراسة مسحية من وجهة نظر عينة من أعضاء مجلس الشورى وعينة من أعضاء هيئة التدريس في الجامعات السعودية. المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب: السعودية، ٣٣(٧٠)، ٢٠١٧

١١- طلعت مصطفى السروجي، رأس المال الاجتماعي. مكتبة الأنجلو المصرية. مصر،٢٠٠٩

١٢- محمود محمد الدمرداش، سياسات تمكين المرأة وعلاقتها بالموازنة العامة للدولة. مجلة مصر المعاصرة. مصر، ١٠٠ (٤٩٩)،٢٠١٠

١٣- سعد بن مبارك البيشي، دور التمكين القيادي في تحقيق الإبداع الإداري لدى الهيئتين الأكاديمية والإدارية بجامعة بيشة في ضوء رؤية المملكة ٢٠٣٠م: أنموذج مقترح. مجلة جامعة الملك خالد للعلوم التربوية. جامعة الملك خالد: السعودية. ٢٩(١)، ٢٠١٨

١٤- ميسون علي الفايز، الموارد البشرية النسائية السعودية: نحو إطار استراتيجي لرؤية مستقبل التمكين. مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية. مصر. ٣١(٢)، ٢٠١١

١٥- غادة عبد الرحمن الطريف، معوقات تمكين المرأة السعودية في سوق العمل. مستقبل التربية العربية: مصر، ٢١ (٨٨)، ٢٠١٤

١٦- أميرة عبد السلام عبد المجيد زايد، الاتجاهات الحديثة لتمكين المرأة في تنمية المجتمع. دراسات عربية في التربية وعلم النفس. السعودية، (٦٧)، ٢٠١٥

١٧- نشرة مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء المصري، العنف الأسري الأسباب والتداعيات، العدد الأسبوعي رقم ١٦، الجمعة ٦ أغسطس ٢٠٢١م https://idsc.gov.eg/Newsletter/View/5715

١٨- دستور مصر ٢٠١٤، الجريدة الرسمية، ع٣ مكرر(أ)، في ١٨ يناير ٢٠١٤م

١٩- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،٢٠٠٦